

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٢٥ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٣

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (I 4 - R 8) بمساحة ٢٠,٠١ فدان

بالمى السكنى الثامن واخصصة لشركة عقار مصر للتطوير العمرانى

من قبل هرقة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكنى مميز ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير للاسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضى العاصمة الإدارية الجديدة

وتجمع محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق

الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد اللواء المهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية

للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/٩/٩ للسادة شركة عقار مصر للتطوير العمرانى

يقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض

رقم (I 4 - R 8) بمساحة ٢٠,٠١ فدان لإقامة مشروع سكنى مميز؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٥ لقطعة الأرض رقم (R8 - I4) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة عقار مصر للتطوير العمراني بمساحة إجمالية ٢٠٠٠١ فدان بما يعادل ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢ لإقامة مشروع سكني مميز : وعلى ملحق محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٣ لقطعة الأرض رقم (R8 - I4) بمساحة ٢٠٠٠١ فدان بما يعادل ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢ :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٩ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة عقار مصر للتطوير العمراني على قطعة الأرض رقم (R8 - I4) بمساحة ٢٠٠٠١ فدان بما يعادل ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة بالحى السكنى (R) لإقامة مشروع سكني مميز وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد :

وعلى كتاب السيد اللواء، مهندس رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣ بخصوص طلب استصدار قرار وزير باعتماد التخطيط والتقييم لقطعة الأرض رقم (R8 - I4) بمساحة ٢٠٠٠١ فدان ، بما يعادل ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة عقار مصر للتطوير العمراني من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بالحى السكنى (R) لإقامة مشروع سكني مميز وأرفق بالكتاب الآتى : كارت الوصف واشتراطات ومتطلبات مراجعة التصميم لقطعة رقم (R8 - I4) سكنى مميز .

التفرض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .
البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه :
وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم على قطعة الأرض عاليه :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة عقار مصر للتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (I 4 - R 8) بمساحة ٢٠٠٠١ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة بالحي السكني (R 8) لإقامة مشروع سكني مميز ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ وكراسة شروط طرح أراضٍ بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمراني متكمال) : وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

فَرِزْ

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠١ - ٨)
بمساحة ٢٠٠٠٠ فدان ، بما يعادل ٩٩،٤٨،٤٠ م٢ (فقط أربعة وثمانون ألفاً وثمانية وأربعون
مترًا مربعاً و٩٩ / ١٠٠ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة
المخصصة لشركة عقار مصر للتطوير العقاري بالحي السككي الثامن لإقامة مشروع سكني مميز ،
وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة
بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٩ والتي تعتبر جزءاً مكملاً لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة التعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتسادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بمراجعة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بال المادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجرارات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري
ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٨ - ١٤) (R٨ - ١٤)

بمساحة ٢٠٠١ فدان ، بما يعادل ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢

ضمن المرحلة الأولى بالسقى الشامن (R٨) بالعاصمة الإدارية الجديدة
وأخصصة للسادة عقار مصر للتطوير العقاري
من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية
لإقامة مشروع سكنى مميز

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ، ٢٨٤٠٤٨,٩٩ م٢
بما يعادل ٢٠٠١ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى (Buildings) ٩٦,٩٦ م٢ ،
بما يعادل ١٠ أفدنة ، وتشمل نسبة (٤٩,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٢١٦١١٥,٢ م٢ ، بما يعادل ٣,٨٣ فدان ،
وتشمل نسبة (١٩,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة والطرق الداخلية
وأماكن انتظار السيارات ٩٧,١٢٨٦ م٢ ، بما يعادل ٣,٠ فدان ، وتشمل نسبة (١,٥٣٪)
من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٨٦,٢٤٦٦ م٢ ، بما يعادل ٥,٨٨ فدان ،
وتشمل نسبة (٢٩,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (عيارات) ٩٦،٩٦ م٢٤١٩٨٥،٩٦ ، بما يعادل ١٠ أفدنة ، وتمثل نسبة (٤٩,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، ووفقاً للجدول التالي :

النماذج المعمارية للعقارات السكنية :

النماذج	النكرار	مساحة الأرض بالتموزج م٢	الدور الأرضي بالتموزج م٢	إجمالي مساحة الدور الأرضي بالتموزج م٢	عدد الوحدات بالتموزج	إجمالي عدد الوحدات بالتماذج	عدد الأدوار
+ أرضي + بدور + متكررة ٧ أدوار	١	١٤٤٧,٧٧	١٤٤٧,٧٧	١٤٤٧,٧٧	٩٦	٩٦	٩٦
	١	١٥٦١,٥	١٥٦١,٥	١٥٦١,٥	٦٢	٦٢	٦٢
	١	٢٢٩٦,٥٦	٢٢٩٦,٥٦	٢٢٩٦,٥٦	١٠٢	١٠٢	١٠٢
	١	١٤٤٣,٨٤	١٤٤٣,٨٤	١٤٤٣,٨٤	٦١	٦١	٦١
	١	٢١٦١,٧٧	٢١٦١,٧٧	٢١٦١,٧٧	٩٦	٩٦	٩٦
	١	١٤٤٣,٨٤	١٤٤٣,٨٤	١٤٤٣,٨٤	٦١	٦١	٦١
	١	٢٠٣٩,٥٦	٢٠٣٩,٥٦	٢٠٣٩,٥٦	٧٨	٧٨	٧٨
	١	١٧٨٨,٥٨	١٧٨٨,٥٨	١٧٨٨,٥٨	٦٤	٦٤	٦٤
	١	١٧٦٢,٧	١٧٦٢,٧	١٧٦٢,٧	٧٧	٧٧	٧٧
	١	٢٢٩٨,٥١	٢٢٩٨,٥١	٢٢٩٨,٥١	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الاجمالي							٧٩٨

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان على (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية العامة للمشروع على ١٨٠ فرداً/فدان ، الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٧٨ شخصاً/فدان .

مناطق العمارتات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣٠ م ارتفاع ،

وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة دور بدور بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصح بها (انتظار سيارات - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدرورم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً.

يسمح بإقامة مراافق الخدمات بدور السطح ٢٥٪ من المسطح المبني للدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦ م بين حد العمارت السكنية وأراضي الخدمات .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٢ م وفي جميع الأحوال يتم ترك ردود حول مبني العمارت لكل مبني من جمجمة الجهات بما لا يقل عن ٢٥٪ من ارتفاع المبني وذلك لكل مبني ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ م بين حد مبني العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية . المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥ مترًا شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية بحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات ، ويتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرورمات طبقاً للكود المصري للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ١٦١١٥,٢ م٢ ، بما يعادل ٣,٨٣ فدان ،

وتشكل نسبة (١٧,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

اللاحظات	الاشتراطات البنائية				المساحة البنية بالأدوار %	مساحة الدور الأرضي M ²	النشاط	القطعة
	الردود	الارتفاع	النسبة البنائية	النسبة البنائية				
يضم ٦ وحدة سكنية بمساحة مبنية ٣٢٢١١,٩٢ م٢ تبلغ ٦٢٠,٩٢	b.u.a	٦٢٠,٩٢	٦٢٠,٩٢	٦٢٠,٩٢	٦٢٠,٩٢	٦٢٠,٩٢	- تجاري - إداري - سكني	S.01
المساحة البنية للأدوار التجارية والعيادات تبلغ ١١٤٣٩,٩٢ م٢	b.u.a	١١٤٣٩,٩٢	١١٤٣٩,٩٢	١١٤٣٩,٩٢	١١٤٣٩,٩٢	١١٤٣٩,٩٢	- تجاري - إداري - سكني	S.01
تصد (٨) غرف أمن - مساحة القرفة لا تزيد على ٥ م٢		أقصى فقط			٧٢	٧٢	غرف أمن والبوابات	٢

مساحة أرض الخدمات على المشاع طبقاً للآتي :

مساحة الدور الأرضي للبني الخدمي (٢م٤٨١٢،٩٦) \times (٢م٢٠٤٣،٢) = (٣٠ + ١٠٠) \times ٢م٢١٦٠٤٣،٢

٢م٧٧٢ مساحة البوابات) فتصبح مساحة الخدمات الإجمالية = ٢م١٦١١٥ .

الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ٢٠٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع مع إمكانية التخديم من الخارج وفقاً للأماكن الموضحة بكارت الوصف

المسلم للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

الالتزام بتزكى متر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية)

طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص

لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة ،

وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات

التخطيطية المعمول بها وفي جمبع الأنشطة وبها لا يتعارض مع الكود المصرى للجرارات

واشتراطات الجهات المعنية .

بالتقويض عن الشركة

عاصم شحاته كراس شحاته

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعقارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) ، وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يسمح بإقامة دور بدور بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوسيع المرافق لدور البدروم ، مع الالتزام ببراعة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : (آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية) التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها ، على ألا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

- ٦ - تتولى عقار مصر للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧ - يتولى عقار مصر للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨ - يتولى عقار مصر للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - يتلزم عقار مصر للتطوير العقاري بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينه .
- ١٠ - يتلزم عقار مصر للتطوير العقاري باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - يتولى عقار مصر للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦١، ٧٠، ٨٠) .
- ١٢ - يتلزم عقار مصر للتطوير العقاري بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وعما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - يتلزم عقار مصر للتطوير العقاري بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .

١٤ - يلتزم عقار مصر للتطوير العقاري بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية .

١٥ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية على الأقل ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات وبما يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

١٦ - يلتزم عقار مصر للتطوير العقاري بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

طرف أول

(إمضاء)

بالتفويض عن الشركة

طرف ثان

عاصم شحاته كراس شحاته

